٥٩ – باب الحث عَلَى الأكل من عمل يده والتعفف به عن السؤال والتعرض للإعطاء

قَالَ الله تَعَالَى: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ الله} [الجمعة: ١٠].

==========

قَالَ الله تَعَالَى (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ الله) .

قال القرطبي : أي : إذا فرغتم من الصلاة، فانتشروا في الأرض للتجارة، والتصرف في حوائجكم.

ومن الآيات كذلك :

قوله تعالى (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ) .

قال ابن كثير : فسافروا حيث شئتم من أقطارها، وترددوا في أقاليمها، وأرجائها في أنواع المكاسب، والتجارات.

٥٣٨ – وعن أَبي عبد الله الزبير بن العَوَّام ﷺ قَالَ: قَالَ رسول الله لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أُحبُلَهُ ثُمَّ يَأتِيَ الجَبَلَ، فَيَأْتِيَ بحُزمَةٍ مِنْ حَطَب عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، فَيكُفّ اللهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ) رواه البخاري.

٥٣٩ – وعن أَبي هريرة ﷺ قَالَ: قَالَ رسول الله (لأَنْ يَحْتَطِبَ أَحدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أحدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ) متفقٌ عَلَيْهِ.

٥٤٠ – وعنه، عن النبيِّ قَالَ (كَانَ دَاوُدُ عليه السلام لاَ يَأكُلُ إلاَّ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ) رواه البخاري.

٥٤١ – وعنه: أنَّ رسول الله قَالَ (كَانَ زَكَرِيّا عليه السلام نَجَّارًا) رواه مسلم.

==========

(**وعن أَبي عبد الله الزبير بن العَوَّام**) بن خويلد القرشي الأسدي المكي، ثم المدني أحد العشرة المبشرة بالجنة .

(**لأَنْ يَأخُذَ أحَدُكُمْ أُحبُلَهُ**) (أحبله) بفتح أوله وسكون المهملة وضم الموحدة جمع قلة الحبل .

ومن الأحاديث أيضاً :

عَنِ الْمِقْدَامِ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ (مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ عليه السلام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ) رواه البخاري .

١–في هذه الأحاديث حث للمسلم على العمل، وأن يكون رزقه من كسب يده، وثمرة جهده.

٢–في الاكتساب فائدتان:

الاستغناء عن السؤال .

والتصدّق على المحتاج .

وقد ذكرهما النبيّ ﷺ في قوله في رواية مسلم (لأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ) .

٣–قوله (**لأَنْ يَأخُذَ أحَدُكُمْ أُحبُلَهُ ثُمَّ يَأتِيَ الجَبَلَ، فَيَأْتِيَ بحُزمَةٍ مِنْ حَطَب عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا** ...)

قال العيني : وفيه: التحريض على الأكل من عمل يده، والاكتساب من المباحات. انتهى.

٤–قوله (**كان نجاراً**) .

قال المناوي: فيه إشارة إلى أن كل أحد لا ينبغي له أن يتكبر عن كسب يده؛ لأن نبي الله –مع علو درجته– اختار هذه الحرفة، وفيه أن التجارة لا تسقط المروءة، وأنها فاضلة لا دناءة فيها، فالاحتراف فيها لا ينقص من مناصب أهل الفضائل .

٥-قوله (**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ...**) .

قال المناوي : ووجه الخير ما فيه من إيصال النفع إلى الكاسب وغيره والسلامة عن البطالة المؤدية إلى الفضول وكسر النفس به والتعفف عن ذل السؤال وفيه تحريض على الكسب الحلال وهو متضمن لفوائد كثيرة :

منها : إيصال النفع لآخذ الأجرة إن كان العمل لغيره وإيصال النفع إلى الناس بتهيئة أسبابهم من نحو زرع وغرس وخياطة وغير ذلك .

ومنها : أن يشتغل الكاسب به فيسلم عن البطالة واللهو .

ومنها : كسر النفس به فيقل طغيانها ومرحها ومنها التعفف عن ذل السؤال والاحتياج إلى الغير وشرط المكتسب أن لا يعتقد الرزق من الكسب بل من الرزاق ذي القوة . (فيض القدير)

٦-**قال القرطبي**: ... بل الحرف والصنائع غير الدينية زيادة في فضل أهل الفضل؛ لحصول مزيد من التواضع والاستغناء عن الغير، وكسب الحلال الخالي عن المنة. قال: وقد كان كثير من الأنبياء يزاولون الأعمال؛ فآدم في الزراعة، ونوح النجارة، وداود الحدادة، وموسى الكتابة كان يكتب التوراة بيده، وكل منهم قد رعى الغنم" اهـ.

٧-خُصَّ داود بالذكر، لأن اقتصاره في أكله على ما يعمله بيده لم يكن من الحاجة؛ لأنه كان خليفة في الأرض كما قال الله تعالى، وإنما ابتغى الأكل من طريق الأفضل، ولهذا أورده النبي ﷺ في مقام الاحتجاج، لأن ذكر الشيء بدليله أوقع في النفس .

٨-قوله (**كان داود عليه السلام لا يأكل إلا من عمل يديه**) قال الحافظ: الظاهر أن الذي كان يعمله داود بيده الدروع، وألان الله له الحديد فكان ينسج الدروع ويبيعها ولا يأكل إلا من ثمن ذلك، مع أنه كان من كبار الملوك، قال تعالى (وشددنا ملكه) وكان مع سعة ملكه يتورّع ولا يأكل إلا من عمل يده .

٨-قوله (**فَيَأْتِيَ بِحُزمَةٍ مِنْ حَطَب عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، فَيَكُفّ اللهُ بِهَا وَجْهَهُ**) وعبر بالوجه عن الكل لأنه أشرف الأجزاء الإنسانية، أو لأن السؤال إنما يكون به غالباً .

٩-فضل العمل باليد، وأن العمل باليد أفضل المكاسب.

١٠-سعي الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- إلى تحصيل مكاسبهم من عمل أيديهم .

١١-التَّكسب لا يَقْدَح في التوكل .

١٢-التعفف عن ذلِّ السؤال والاحتياج إلى الغير.

١٣-كسر النفس بالعمل، خصوصًا الأعمال اليدوية، فيقل طغيانُها ومرحها.

١٤-ذكرُ الشيء بدليله أوقعُ في نفس سامعه، وأَدْعى إلى اتخاذه قدوة.

١٥-فيه: مَشروعيَّةُ الحَلِفِ لتَقويةِ الأمْرِ، وتَأكيدِه.

فائدة :

قال الماوردي -رحمه الله-: واختلف الناس في أطيبها (أي: المكاسب) فقال قوم: الزراعات، وهو عندي أشبه؛ لأن الإنسان فيها متوكل على الله في عطائه، مستسلم لقضائه.

وقال آخرون: التجارة أطيبها، وهو أشبه بمذهب الشافعي؛ لتصريح الله تعالى بإحلاله في كتابه بقوله (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ) واقتداء بالصحابة ﷺ في اكتسابهم بها، وقال آخرون: الصناعة لاكتساب الإنسان فيها بِكَدِّ يديه. .

وقال النووي -رحمه الله- مُعلقًا: فالصواب: ما نص عليه رسول الله ﷺ وهو عمل اليد؛ فإن كان زراعًا فهو أطيب المكاسب وأفضلها؛ لأنه عمل يده؛ ولأن فيه توكلًا كما ذكره الماوردي، ولأن فيه نفعًا عامًّا للمسلمين والدواب؛ ولأنه لا بد في العادة أن يؤكل منه بغير عوض، فيحصل له أجره، وإن لم يكن ممن يعمل بيده، بل يعمل له غلمانه وأُجَرَاؤه؛ فاكتسابه بالزراعة أفضل؛ لما ذكرناه. .

وقال المناوي -رحمه الله-: واعلم أن أصول المكاسب ثلاثة: زراعة وصناعة وتجارة، والحديث يقتضي تساوي الصناعة باليد والتجارة، وفضل أبو حنيفة التجارة، ومال الماوردي إلى أن الزراعة أطيب الكل، والأصح -كما اختاره النووي-: أن العمل باليد أفضل، قال: فإن كان زراعًا بيده فهو أطيب مطلقًا؛ لجمعه بين هذه الفضيلة وفضيلة الزراعة .

وقال ابن القيم -رحمه الله-: والراجح: أن أحلها الكسب الذي جعل منه رزق رسول الله ﷺ وهو كسب الغانمين، وما أبيح لهم على لسان الشارع، وهذا الكسب قد جاء في القرآن مدحه أكثر من غيره، وأثنى على أهله ما لم يُثْنِ على غيرهم؛ ولهذا اختاره الله لخير خلقه، وخاتم أنبيائه ورسله؛ حيث يقول: «بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجُعِلَ رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري»، وهو الرزق المأخوذ بعزة وشرف وقهر لأعداء الله، وجعل أحب شيء إلى الله، فلا يقاومه كسب غيره -والله أعلم-. .

وقال الصنعاني -رحمه الله- معلقًا: قلتُ: ويدل له ما يأتي: «أطيب كسب المسلم سهمه في سبيل الله»، وعلى هذا: فيكون التفصيل فيه حقيقي وفي غيره إضافي .

وقال ابن حجر -رحمه الله-: وفوق ذلك من عمل اليد ما يكتسب من أموال الكفار بالجهاد، وهو مكسب النبي ﷺ وأصحابه، وهو أشرف المكاسب؛ لما فيه من إعلاء كلمة الله تعالى، وخذلان كلمة أعدائه، والنفع الأخروي.